المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم بنسليمان
دائرة بنسليمان
قيادة الزيايدة
جماعة الزيايدة

قرار رقم 139 بتاريخ 17 يوليو 2025.....

متعلق بتنظيم مباراة لتوظيف تقنيين من الدرجة الرابعة السلم 8

إن رئيس المجلس الجماعي للزيايدة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377(24 فبراير 1958)،بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377(25 يونيو 1958) بشان زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم الملكي رقم67.401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433(30 أبريل 2012) المتعلق بكيفية تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية والمحتفظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422(22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422(22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421(10 يوليوز2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 صادر في 29 من شوال 1426(02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره وتتميمه .
- بناء على المرسوم رقم 2.04.75 الصادر في 14 ربيع الأول 1425(04 ماي 2004) بتحديد نظام التعويضات الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.24.611 الصادر في 10 محرم 1446(16 يوليوز 2024).
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 شوال 1445(6 ماي 2024) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد6931-D بتاريخ 09 غشت 2019 والدورية عدد 7862 -D بتاريخ 18 شتنبر2019 و الدورية عدد 6167-D بتاريخ 03 دجنبر 2020 المتعلقة بتنظيم مباريات التوظيف بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلي

المادة الأولى : تنظم جماعة الزيايدة اقليم بنسليمان يوم الأحد27 يوليوز 2025..... على الساعة التاسعة صباحا ، بالثانوية **الإعدادية الزيايدة**، مباراة التوظيف في درجة **تقنيين من الدرجة الرابعة السلم 8** حسب التخصص المبين في الجدول التالي :

الدرجة المتبارى في شانها	الدبلوم او الشهادة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	دبلوم تقني المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 325-86-2 بتاريخ 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الادارة طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى االثانية 1433(30 ابريل 2012)	- سياقة اليات الاشغال الكبرى او ميكانيك السيارات اوكهرباء السيارات مع التوفر على رخصة السياقة من نوع C اوD	3
		- الكهرباء او كهرباء الصيانة	1

المادة الثانية

شروط الترشيح:

تفتتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية المتمتعين بالحقوق الوطنية ولهم القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية والبالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، و يمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز سن المرشح 45 سنة والحاصلين على دبلوم تقني في التخصصات المذكورة في المادة الأولى أو إحدى الشهادات المعادلة ، و يخصص 25٪ منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7٪ لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق المسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 الموافق ل 19 دجنبر 1997.

المادة الثالثة

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب خطي لاجتياز المباراة، يحمل الاسم الشخصي والعائلي للمرشح (ة)، عنوانه، رقم هاتفه وبريده الالكتروني.
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الدبلوم المطلوب او الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل .
- نسخة مطابقة الاصل من البطاقة الوطنية للتعريف
- بيان السيرة الذاتية CV يحمل صورة حديثة للمترشح ورقم هاتفه وعنوانه الدائم والالكتروني
- ظرفان يحملان الطابع البريدي والاسم والعنوان الشخصي الحالي للمترشح
- السجل العدلي او بطاقة السوابق
- نسخة مطابقة الاصل من رخصة السياقة من نوع C او D بالنسبة لتخصص سياقة آليات الأشغال الكبرى او ميكانيك السيارات اوكهرباء السيارات
- يتعين على المترشحين الموظفين إرفاق ملفاتهم بترخيص كتابي مسلم من طرف رئيس الإدارة التي ينتمون إليها
- يتعين على المترشحين الحاملين لإحدى الصفات السالفة الذكر تقديم طلبات ترشيحهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة وإلا اعتبرت غير مقبولة.
- لا يجب أن تتجاوز الوثائق المذكورة ثلاثة أشهر من تاريخ تسليمها.
- يتعين على المترشح الناجح بصفة نهائية في هذه المباراة اتمام ملفه بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

المادة الرابعة

- تودع ملفات الترشيح بعد وضعها في ظرف من حجم كبير A4 يحمل عبارة مباراة التوظيف في درجة (تحديد الدرجة المتبارى في شانها) إما عن طريق البريد المضمون او مباشرة بمكتب الضبط بمقر الجماعة خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية قبل الساعة الرابعة والنصف زوالا من يوم :14 يوليوز 2025..... وهو آخر اجل لقبول الترشيحات، وترفض ملفات الترشيح الناقصة او التي لا تتضمن وثائق تثبت صحة المعلومات المصرح بها أو تلك الواردة خارج الآجال القانونية.

المادة الخامسة

- ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma .
- وتنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا الإعلان عن النتائج الكتابية والنهائية بمقر الجماعة وبموقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

المادة السادسة

تشتمل هذه المباراة على اختبار كتابي واحد واختبار شفوي أو تطبيقي تحدد مدتهما ومعاملاتهما وفقا للجدول التالي :

الموضوع	المدة	المعامل	الموضوع	المدة	المعامل
موضوع عام او أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث (3) ساعات	4	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب او هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشانها	ما بين 15 و45 دقيقة	3

الزيادة في :17 يونيو 2025...../

الامضاء : رئيس المجلس الجماعي للزيادة

عمالة إقليم بنسليمان
جماعة الزيادة

رئيس المجلس الجماعي
لجماعة الزيادة